

أضواء على الصحيحين

[378] قال: قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله (صلى الله عليه وآله)، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله (1). هذه هي سيرة الرسول وسنته وانقياد الأمام علي (عليه السلام) لأوامره، وهذه هي سنة الأسلام ونهجه الصحيح. وتلك كانت طريقة الخلفاء ومنهجم في إجراء الأحكام الدينية والسنة النبوية. 2 - قصة فدك وإرث الرسول (صلى الله عليه وآله): المورد الثاني من مخالفة الخلفاء لرسول الله (صلى الله عليه وآله) وأحكام الشريعة، والتي وقعت في عهد الخليفة أبي بكر هو مسألة غصبه فدك وإرث رسول الله (صلى الله عليه وآله) من فاطمة الزهراء (عليها السلام)، وإنه آذى بضعة الرسول (صلى الله عليه وآله) وأغضبها. ولما كانت هذه الواقعة وبعض جوانبها قد وردت مجملة ومختصرة في الصحيحين في موردين فقط، نقلها عن عائشة بنت أبي بكر، رأينا لزاما أن ننقل النص منهما ومن ثم ندرس هذه القضية دراسة محققة على نحو الاختصار. 1 - عروة بن الزبير: إن عائشة ام المؤمنين (رضي الله عنه) أخبرته أن فاطمة (عليها السلام) ابنة رسول الله (صلى الله عليه وآله) سألت أبا بكر الصديق بعد وفاة رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن يقسم لها ميراثها مما ترك رسول الله (صلى الله عليه وآله) مما أفاء الله عليه. فقال لها أبو بكر: إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: لا نورث، ما تركنا صدقة. فغضبت فاطمة بنت رسول الله (صلى الله عليه وآله)، فهجرت أبا بكر، فلم تنزل مهاجرته حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) ستة أشهر. قالت: وكانت فاطمة (عليها السلام) تسأل أبا بكر نصيبها مما ترك رسول الله (صلى الله عليه وآله) من خيبر

(1) صحيح مسلم 4: 1871 كتاب فضائل الصحابة

باب (4) فضائل علي بن أبي طالب (عليه السلام) ح 33.